

الفرق بين العبد وبين الكفار بين العبد انه يصل الا الكفر بالصلوة اي انه يترك
الصلوة وهذا كما ثبتك وبين مراكاة الاحتياط اي يتك ويبن بلوغ مراكاة
ان يجتهد فاذا اجتهدت بلغت واقفا لفظه الفرقة فليس هو حديث وهو غير
صحيح من حيث المعنى لان تركه الصلوة ليس فرقا بين العبد وبين الكفر بل هو
كما تقدم ثم المراد بهذا الحديث وانما تركه اعتقادا وهو لا يترك وجوبها
واما اجماع الأمة فانه الأمة قد اجمعوا من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم
على فرضته من غير تكبر ولا تنازع وكان ذلك اجماعا واجماع المسلمين بحجة قوله
عليه السلام لا يجمع الا يجمع اتي على الضلالة **ثم اعلم** بعد ما علمت ثبوت فرضية
الصلوة بان للصلوة شروطا جمع شرطية والمراد ههنا ما لا تقع الصلوة الا بتقيد عليها
فقول فيها صفة هو شرطية لغير الشرط وفرضية هي فرضية على الفرض
والمراد به هنا ما لا تقع الصلوة بدون سبب الشرط والاركان واما اجماع
ذكر والمراد به هنا ما يكون جزءا من الصلوة واجبات جمع واجبات والمراد
هنا ما لا تفسد الصلوة بتركه بل ان تركه سببا يوجب سجدة الشروع وان تركه
عقدا تقع الصلوة مع التقصير فبجاءتها وان لم يعد لها يكون فاسدا
انما وسنتها اى جمع سنت والمراد منها هنا يثبت بفعلة الصلوة وان تركه
يكون

تكون الصلوة مكروهة كراهة تنزيهة ولا يجب سجود الشروع بتركه ثم هو
واد اجماع ادب وهدون دنسة السنة فلا كراهة في تركه وكراهة تخفيف
الياء والمراد بها ما يقصر تركه السنة وهو كراهة تنزيه او تركه واجبه هو كراهة
التحريم ومنها هي جمع معنى وهو عمل الشين والمراد بها ما يفسد الصلوة وفقا لشرائط
الجماع عليها فثبت الطهارة من الحدث اى ما يوجب الغسل والوضوء ويسمى
النجاسة الكمية والطهارة من النجاسة الحقيقية وسبب العورة والاستقبال القبلة
والوقت والنية اما الطهارة من الحدث فالاغسال من الجنابة ويسمى ميايرة
الكبرى وهو واجب للحدث الاكبر والوضوء ويسمى الطهارة الصغرى وهو واجب
للحدث الاصغر وعند وجود الماء والقدرة اى مع القدرة عليه اى على استعماله
غسالا او الوضوء او عند عدمه اى عدم الوجود والقدرة او عدم أحدهما
فالطهارة واجبة هي التيمم ولكن منهما اى لكل واحد من الغسل والوضوء
فرائض وسنن واداب ومحتاج وليس للغسل ولا للوضوء واجب
فلنا لم يذكره اى فرائض الوضوء قدمه كقوله كثيرا وهو نية الفرض
المحدث عند اذات الصلوة وهو جناية او سجدة التلاوة او مسح المصحف
واجب وهو الوضوء الطواف وعند وب وهو الوضوء للنوم اذ اذ
يكون

وهو وضوء